

## شرح ابن عقيل

( فأولينه من وفاق الأول ... ما من وفاق الأول النعت ولي ) .

لما كان عطف البيان مشبها للصفة لزم فيه موافقة المتبوع كالنعت فيوافقه في إعرابه وتعريفه أو تنكيره وتذكيره أو تأنيثه وإفراده أو تثنيته أو جمعه .

( فقد يكونان منكرين ... كما يكونان معرفين ) .

ذهب أكثر النحويين إلى امتناع كون عطف البيان ومتبوعه نكرتين وذهب قوم منهم المصنف إلى جواز ذلك فيكونان منكرين كما يكونان معرفين قيل ومن تنكيرهما قوله تعالى ( توقد من شجرة مباركة زيتونة ) وقوله تعالى ( ويسقى من ماء صديد ) فزيتونة عطف بيان لشجرة وصديد عطف بيان لماء